

493 - وجوب إتمام المسافر لصلاته إذا صلى خلف مقيم - نور على الدرب

الدر

عبدالعزيز بن باز

صليت العصر مع الامام في مدينة الرياض وانا مسافر فادركت معه ركعة فقط ثم صلیت واحدة وسلمت لاني اقصر فلما سلمت سألني بعض الاخوان لماذا صلیت ثنتين وسلمت؟ فقلت له لاني مسافر وقد صلیت - 00:00:00

لوحدي ركعتين وادركت مع الامام ركعة فصلیت الثانية وسلمت. فقال لي لا يجوز لانك اذا ما ادركت الامام مع الجماعة فدخلت في الجماعة فلا يجوز لك القصر يجب عليك ان تتبع الجماعة متى وجدتها - 00:00:20

وقد اه امتثلت فتواه في هذه الفتوى. لكن ما الذي اصنعه؟ اه في السابقة لهذه الفتوى ان كانت صحيحة. بسم الله الرحمن الرحيم.
الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه - 00:00:40

طبعاً نعم هذه الفتوى صحيحة. المسافر اذا صلى وحده صلى ثنتين. او صلى مع الجماعة المسافرين صلى معه ثنتين اما اذا صلى مع المقيم يعني المقيم اللي يصلی اربعه فانه يصلی معه اربعه ولا يقصر. واذا ادركه في الصلاة ادرك معه ركعة في - 00:01:00
الظهر او العصر او العشاء فانه يأتي بثلاث حتى يكمل اربع. واذا ادركه صلاة المغرب اتى بثنتين حتى يكمل المغرب ثلاثة. واذا ادركه برکعة الجمعة الفجر اتى برکعة ثانية حتى يكملها. وهذا قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن المسافر - 00:01:20

يصلی مع الامام قال يصلی اربعه اذا صلى مع المسافرين صلى اثنتين فقال له السائل في ذلك فقال هكذا السنة. والسائق قال له اذا صلى ما بالنا اذا صلى مع الامام صلينا اربعه - 00:01:40

ويصل لنا في رحالنا صلينا ثنتين. فقال ابن عباس هكذا السنة. خرج الامام احمد رحمه الله لسانی جید وهذا هو الصواب. ان المسافر لا يقصر الا اذا كان وحده او مع المسافرين. اما اذا صلى مع المقيمين الذين يصلون - 00:01:55
وبعد ان اصلی معهم اربعه سواء كان من اولها او في اثنائها اذا جاء في اثنائها ثم سلم اماماً كمل الاربع هذا هو الواجب اما الصلوات التي صلیتها سابقاً صلیتها ثنتين وانت مع الامام فهذه كانت قليلة فالاحوال ان تقضيها اما ان كان لها دهر طويل فلا - 00:02:14
لعله يعفى عنك ان شاء الله لاجل انك صلیت بجهل. نعم - 00:02:34